[251] فاقطع لسانه، فظن الناس أنه يقطع لسانه، فأعطاه دراهم ". علم عليه السلام مراد النبي صلى ا عليه وآله والقوم يزعمون أنه يريد قطع لسانه بالآلة مع كونهم من العرب. 2 - ما رواه الطبراني والخطيب في التاريخ وابن عدي في الكامل بأسانيدهم على المحكي في الجامع الصغير للسيوطي " عن ابن عباس عن النبي صلى ا عليه وآله قال: من سعادة المرء خفة لحيته - وفي لفظ - عارضيه ". والعارض اللحية، وظاهر الكلام خفة شعر ما ينبت على عرض اللحي فوق الذقن إلى العارضين، وتكلفوا في معنى الحديث وقال بعضهم: حيث إن اللحية كانت زينة للرجل، وإذا كانت وافرة ربما أعجب المرء بنفسه، والإعجاب مهلك، وما أدى إلى الإعجاب فهو شقاء والسعادة في خلافه، ففي خفة اللحية خفة الزينة، وفي خفة الزينة السعادة، وأمثال هذا القول. والحق في ذلك ما رواه الصدوق - رحمه ا - " عن الصادق عليه السلام قال: " من سعادة المرء خفة عارضيه ": وما في هذا من السعادة ؟ إنما السعادة خفة ما ضغيه بالتسبيح ". والماضغان: الحنكان، والظاهر أن المراد بخفتهما بالتسبيح، سهولة الذكر عليهم، فالمعنى على ما قاله عليه السلام أن من سعادة الرجل أن يسهل عليه الذكر وتحريك حنكيه بالأوراد، فيكثر منها. 3 - روى الصدوق - رحمه ا - في الفقيه تحت رقم 4951 مرسلا " عن النبي صلى ا عليه وآله أنه قال: لا يحل أن يجنب في هذا المسجد إلا أنا وعلي والحسن والحسين ومن كان من أهلي فإنه مني ". ورواه في العيون مسندا، وروى في علل الشرايع ما يؤيده، وروى محب الدين الطبري في ذخائر العقبى ص 77 بإسناده عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم: " يا علي لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك " قال علي بن المنذر: قلت لضرار بن صرد: ما معنى هذا الحديث ؟ قال: لا يحل لأحد يستطرقه جنبا غيري وغيرك. وأخرجه الترمذي وقال: " حديث حسن ". وقال سلطان العلماء الآملي والفاضل مراد علي خان التفرشي: المراد بالإجناب فيه الاجتياز أي يدخله ويمر فيه جنبا. والمراد مسجد النبي صلى ا عليه وآله لا غير. وهذا الحمل لا بد منه. ويؤيده حديث سد الأبواب. _____